

البسباس					
2014	سيمينييس فجيتابل سيدس/ كوتوقران إمباكس	شتوي	هجين	تبييريو	1317
2014	سيمينييس فجيتابل سيدس/ كوتوقران إمباكس	شتوي	هجين	بيتاقورا	1318
2014	سيمينييس فجيتابل سيدس/ كوتوقران إمباكس	شتوي	هجين	بومبيو	1319
2014	مونستو فجيتابل إي بي/ كوتوقران أورتيماق	شتوي	هجين	تورو	1325
البطاطا					
بطاطا تحويل					
2014	بروتاني بلانت/ حافظ واناس	فصلي	هجين	دنيا	1100
بطاطا استهلاك					
2014	بروتاني بلانت/ حافظ واناس	فصلي	هجين	كنزا	1101
الأعلاف					
الترتيكال					
2014	إنرات/ إنرات	شتوي	غير هجين	أور	1193
القصيبة					
2014	إنرات/ إنرات	شتوي	هجين	زرقا	1208
المنجور الحولي					
2014	كوساد سومنس/ الفضاء الأخضر	ربيع - خريف	هجين	قاب	1216 بيس

وعلى الأمر عدد 1877 لسنة 1999 المؤرخ في 31 أوت 1999 المتعلق بتغيير تسمية وكالة الإصلاح الزراعي بالمناطق العمومية السقوية،

وعلى الأمر عدد 419 لسنة 2001 المؤرخ في 13 فيفري 2001 المتعلق بضبط مشمولات وزارة الفلاحة،

وعلى الأمر عدد 977 لسنة 2001 المؤرخ في 3 ماي 2001 المتعلق بضبط تركيب وتسيير عمل اللجنة الجهوية المكلفة بالنظر في الشكايات والملاحظات المتعلقة بمثال إعادة تنظيم الأراضي الكائنة بدوائر تدخل الوكالة العقارية الفلاحية،

وعلى الأمر عدد 2766 لسنة 2010 المؤرخ في 25 أكتوبر 2010 المتعلق بإحداث مناطق سقوية عمومية ببعض معتمديات ولاية تطاوين،

وعلى الأمر عدد 413 لسنة 2014 المؤرخ في 3 فيفري 2014 المتعلق بتسمية أعضاء الحكومة،

وعلى القرار المؤرخ في 19 جويلية 2011 المتعلق بفتح عمليات التنظيم العقاري بالمنطقة السقوية العمومية بسهل الرومان من معتمدية نهبية بولاية تطاوين،

قرار من وزير الفلاحة مؤرخ في 28 جانفي 2015 يتعلق بالمصادقة على مثال إعادة التنظيم العقاري بالمنطقة السقوية العمومية بسهل الرومان (القسط الأول) من معتمدية نهبية بولاية تطاوين.

إن وزير الفلاحة،

وبعد الاطلاع على الدستور وخاصة الفصل 148 منه،

وعلى القانون التأسيسي عدد 6 لسنة 2011 المؤرخ في 16 ديسمبر 2011 والمتعلق بالتنظيم المؤقت للسلط العمومية وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تممته وأخرها القانون الأساسي عدد 4 لسنة 2014 المؤرخ في 5 فيفري 2014،

وعلى القانون عدد 18 لسنة 1963 المؤرخ في 27 ماي 1963 المتعلق بالإصلاح الزراعي بالمناطق السقوية العمومية كما تم تنقيحه وإتمامه بالنصوص اللاحقة وأخرها القانون عدد 30 لسنة 2000 المؤرخ في 6 مارس 2000 وخاصة الفصل 16 منه،

وعلى القانون عدد 17 لسنة 1977 المؤرخ في 16 مارس 1977 المتعلق بإحداث وكالة عقارية فلاحية كما هو منقح ومتمم بالقانون عدد 29 لسنة 2000 المؤرخ في 6 مارس 2000 وخاصة الفصلين 13 و14 منه،

وعلى رأي اللجنة المشار إليها أعلاه المكلفة بالنظر في الشكايات والملاحظات المتعلقة بمثال إعادة تنظيم الأراضي الكائنة بدوائر تدخل الوكالة العقارية الفلاحية المجتمعة بمقر ولاية تطاوين بتاريخ 7 و14 نوفمبر 2013.

قرر ما يلي :

الفصل الأول - تتم المصادقة على المثال الملحق بهذا القرار والمتعلق بإعادة التنظيم العقاري بالمنطقة السقوية العمومية بسهل الرومان (القسط الأول) من معتمدية زهية بولاية تطاوين.

الفصل 2 - تحال الملكية بمقتضى هذا القرار بين من يهمهم الأمر وتحول الامتيازات وعقود الرهن والكراءات بجميع أنواعها المتعلقة بقطع الأرض التي سلط عليها التنظيم العقاري ولا تزال نافذة عند تطبيق ذلك التنظيم إلى القطع الجديدة التي تحصل عليها بطريقة المعاوضة المدين أو المكترى.

الفصل 3 - يتعين على المالكين دفع الفارق في القيمة بين قطعة الأرض الأصلية وقطعة الأرض المسندة في نطاق إعادة التنظيم العقاري لفائدة الوكالة العقارية الفلاحية.

ويعتبر الشركاء في الملكية متضامنين في أداء تلك القيمة ويوظف رهن من الدرجة المناسبة على قطعة الأرض المسندة توثيقة لخلاص هذا الفارق.

الفصل 4 - مدير عام الوكالة العقارية الفلاحية مكلف بتنفيذ هذا القرار الذي ينشر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية.

تونس في 28 جانفي 2015.

وزير الفلاحة  
الأسعد الأشعل

اطلع عليه  
رئيس الحكومة  
مهدي جمعة

بمقتضى قرار من وزير الفلاحة مؤرخ في 28 جانفي 2015.

سمي السيد رضوان بوخريص عضوا ممثلا عن وزارة التعليم العالي والبحث العلمي وتكنولوجيا المعلومات والاتصال بمجلس إدارة الديوان الوطني للزيت عوضا عن السيد محمد غرايبة وذلك ابتداء من 22 أكتوبر 2014.

بمقتضى قرار من وزير الفلاحة مؤرخ في 28 جانفي 2015.

سمي السيد محمد نعمان العشي عضوا ممثلا عن الاتحاد التونسي للفلاحة والصيد البحري بمجلس مؤسسة ديوان تربية الماشية وتوفير المرعى عوضا عن السيد عبد الحفيظ الهيميسي وذلك ابتداء من 9 أكتوبر 2014.

بمقتضى قرار من وزير الفلاحة مؤرخ في 28 جانفي 2015.

سميت السيدة حبيبة جواد عضوا ممثلا عن البنك المركزي التونسي بمجلس مؤسسة وكالة النهوض بالاستثمارات الفلاحية عوضا عن السيد محمد البشير عروم وذلك ابتداء من 9 سبتمبر 2014.

بمقتضى قرار من وزير الفلاحة مؤرخ في 28 جانفي 2015.

سمي السيد زهر الدين بن عثمان عضوا ممثلا عن وزارة الفلاحة بمجلس مؤسسة ديوان تنمية الغابات والمراعي بالشمال الغربي عوضا عن السيد الحبيب عزيز وذلك ابتداء من 22 أكتوبر 2014.

بمقتضى قرار من وزير الفلاحة مؤرخ في 28 جانفي 2015.

سمي السيد إسماعيل غزال عضوا ممثلا عن المجمع المهني المشترك للخضر بمجلس إدارة المركز الفني للفلاحة البيولوجية عوضا عن السيد طارق شيبوب وذلك ابتداء من 22 أكتوبر 2014.

### وزارة الشؤون الاجتماعية

بمقتضى أمر عدد 763 لسنة 2015 مؤرخ في 28 جانفي 2015.

أبقى السيد سيد بلال، مستشار المصالح العمومية، بحالة مباشرة، ابتداء من أول جانفي 2015 إلى غاية 31 مارس 2015.

بمقتضى أمر عدد 764 لسنة 2015 مؤرخ في 28 جانفي 2015.

منح السيد المنصف السيلية، مهندس عام خارج الصنف بالصندوق الوطني للضمان الاجتماعي، استثناء للعمل في القطاع العمومي، ابتداء من أول جانفي 2015 إلى غاية 31 مارس 2015.

بمقتضى قرار من وزير الفلاحة مؤرخ في 28 جانفي 2015.

سمي السيد مالك الزرلي المدير العام للمصالح البيطرية بوزارة الفلاحة عضوا بمجلس إدارة شركة سباق الخيل عوضا عن السيد هشام بوزغاية وذلك ابتداء من 22 أكتوبر 2014.

بمقتضى قرار من وزير الفلاحة مؤرخ في 28 جانفي 2015.

سميت السيدة نجاة شورو حرم مكشر عضوا ممثلا عن وزارة الصناعة والطاقة والمناجم بمجلس إدارة المجمع المهني المشترك لمنتجات الصيد البحري عوضا عن السيدة حميدة بلقايد وذلك ابتداء من 23 سبتمبر 2014.